



الهيئة السعودية للتخصصات الصحية
Saudi Commission for Health Specialties

القواعد التنفيذية للتدريب

تمثيل المتدربين وتفعيل مشاركتهم

١٤٣٩ هـ

القواعد التنفيذية للتدريب (تمثيل المتدربين وتفعيل مشاركتهم):

الفهرس:	
رقم الصفحة	المحتويات
٣	الباب الأول التعريفات
٥	الباب الثاني المقدمة
٦	الباب الثالث دعم المتدربين
٧	تمثيل المتدربين
٧	كبير المتدربين في المركز Chief Resident in the training center
٧	مهام كبير المتدربين في المركز التدريبي:
٨	آلية اختيار كبير المتدربين في المركز التدريبي أو المجموعة التدريبية المشتركة
٩	حقوق كبير المتدربين
١٠	كبير المتدربين في المنطقة Regional Chief Resident
١٠	مهام كبير المتدربين في المنطقة
١١	اللجنة المحلية للمتدربين
١١	مهام اللجنة المحلية للمتدربين
١٢	آلية اختيار كبير المتدربين في المنطقة
١٢	قواعد عامة

- تم اعتماد هذه القواعد من قبل المجلس التنفيذي للتعليم والتدريب بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية في اجتماعه الثاني لعام ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م بقرار رقم ٢٠١٨٠٠٤٥٠٠ وتاريخ ١٤/٠٩/١٤٣٩هـ

الباب الأول

تعريفات

المادة الأولى: يقصد بالألفاظ الواردة في هذه الوثيقة المعاني الموضحة قرين كل منها:

الهيئة	هي الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.
المجلس التنفيذي للتعليم والتدريب	هو مجلس يعنى بالقرارات التنفيذية والقواعد الإجرائية المرتبطة بالاعتماد والتدريب والتقييم بما يتوافق مع أنظمة الهيئة ولوائحها المعتمدة من مجلس الأمناء.
اللجنة المركزية للتدريب	هي لجنة ممثلة من رؤساء المجالس العلمية بغرض الإشراف العام والتأكد من مستوى الجودة في التدريب.
المجلس العلمي	هو المرجع الرئيس للتخصص والمعتمد تشكيله من المجلس التنفيذي للتعليم والتدريب لإدارة شؤون تخصص علمي عام.
اللجنة العلمية	هو المرجع الرئيس للتخصص والمعتمد تشكيله من المجلس التنفيذي للتعليم والتدريب لإدارة شؤون تخصص علمي دقيق.
لجنة الإشراف المحلية	هي لجنة تتألف من مدراء البرامج في المراكز التدريبية المشاركة بالإضافة إلى عضو يمثل المتدربين، وتتبع للمجلس العلمي أو اللجنة العلمية، وهي المسؤولة عن الإشراف المباشر على التدريب في التخصص في كل منطقة.
لجنة التدريب بالمركز التدريبي	هي اللجنة التي تشرف على متابعة العملية التدريبية بالقسم المعني بالتدريب برئاسة مدير برنامج التدريب وعضوية عدد من أعضاء الهيئة التدريبية المشاركين بالعملية التدريبية وممثل عن المتدربين بالقسم.
لجنة الإشراف الأكاديمي بالمركز التدريبي	هي اللجنة المشرفة والمسؤولة عن التدريب في كل مركز تدريبي وتتكون من مدير ادارة التدريب بالمركز أو من ينيبه كرئيس وعضوية مدراء البرامج التدريبية المعتمدة من الهيئة وممثل عن المتدربين.
اللجنة المحلية لتدربي شهادة الاختصاص السعودية	هي لجنة يتم تشكيلها في بداية كل عام أكاديمي بعضوية كبير المتدربين من كافة تخصصات شهادة الاختصاص السعودية في المنطقة وفق القواعد المنظمة لذلك
اللجنة المحلية لتدربي الزمالة السعودية	هي لجنة يتم تشكيلها في بداية كل عام أكاديمي بعضوية كبير المتدربين من كافة تخصصات شهادة الزمالة السعودية في المنطقة وفق القواعد المنظمة لذلك
كبير المتدربين في المركز	هو متدرب في المستوى المتقدم يتم انتخابه لتمثيل المتدربين والقيام بالمهام المنوطة به في المركز التدريبي سواء المكتمل أو المشترك وفق القواعد المنظمة لذلك
كبير المتدربين في المنطقة	هو متدرب في المستوى المتقدم يتم انتخابه لتمثيل كبار المتدربين لتخصص معين في المنطقة والقيام بالمهام المنوطة به وفق القواعد المنظمة لذلك
الهيئة التدريبية	هم الاستشاريون والأخصائيون الموجودون على رأس العمل بالمركز التدريبي المؤهلون للقيام بالتدريب والتعليم الصحي في مجال اختصاص كل منهم.
مركز التدريب	هو المنشأة الصحية المؤهلة للمشاركة في برامج التدريب المعترف بها من قبل الهيئة ويشار إليه بالمركز في هذه اللائحة
مركز تدريبي مشترك	المركز التدريبي الذي يتم اعتماده بعض دوراته ويشترك مع مراكز تدريبية أخرى لتكوين مجموعة تدريبية لإتمام متطلبات التدريب في برنامج معين.
مركز تدريبي مكتمل	المركز التدريبي الذي استوفى متطلبات الاعتماد الكامل ببرنامج معين من البرامج العامة لشهادة الاختصاص السعودية، بجميع دوراته التدريبية.
المجموعة التدريبية	عدد من مراكز التدريب المشتركة المعترف بها والتي تجتمع فيما بينها لاستيفاء جميع متطلبات التدريب في تخصص معين.

برنامج التدريب	هو عدد من الأنشطة والمشروعات التدريبية للتخصص المعتمدة من المجلس التنفيذي للتعليم والتدريب.
شهادة الاختصاص السعودية	هي أعلى شهادة مهنية تُمنح من الهيئة في التخصصات العامة.
شهادة الزمالة السعودية	هي أعلى شهادة مهنية تُمنح من الهيئة في التخصصات الدقيقة.
مدير البرنامج	هو الاستشاري المختص المشرف على برنامج التدريب في المركز التدريبي.
المدرّب	هو ممارس صحي يشارك في العملية التدريبية في أحد برامج الهيئة المعتمدة.
المتدرب	هو من تم قبوله والتحاقه ببرنامج التدريب المعتمد لدى الهيئة.
السنة التدريبية	هي فترة تدريبية مدتها اثنا عشر شهراً يحدد بدايتها اللجنة المركزية للتدريب وتشمل اجازة سنوية مدتها شهر واجازة أحد العيدين.
الترقية	هي اجتياز المتدرب من سنته التدريبية إلى السنة التي تليها في برنامج التدريب.
الطاقة الاستيعابية	هي حجم استيعاب المركز لأعداد المتدربين في جميع المستويات خلال مدة اعتماد البرنامج.
طاقة القبول السنوي	العدد المسموح به لقبول المتقدمين للبرنامج التدريبي في كل مركز في العام الواحد.
التسجيل الأكاديمي	هو عملية تقييد بيانات المتدرب في سجلات الهيئة بصفته الاعتبارية كمتدرب.
التسجيل المهني	هو عملية تقييد بيانات المتدرب في سجلات الهيئة بصفته الاعتبارية كممارس صحي.
إشعار قبول	هو خطاب تصدره الهيئة للمتدرب بعد إجراء عملية مفاضلة بين الحاصلين على الترشيحات الأولية لشغل مقعد تدريبي في أحد المراكز المعتمدة.
المستوى المبتدئ	يحدد المجلس العلمي المستوى المبتدئ للمتدرب بما لا يقل عن السنة الثانية في البرنامج
المستوى المتقدم	يحدد المجلس العلمي المستوى المتقدم للمتدرب بما لا يقل عن السنة الأخيرة في البرنامج
الانسحاب	هو ترك البرنامج التدريبي في تخصص معين بصفة نهائية.
الانقطاع	هو التوقف عن التدريب بعذر تقبله اللجنة لمدة مؤقتة لا تزيد عن سنة.
التأجيل	هو التوقف عن التدريب في البرنامج لمدة سنة تدريبية.
طبي القيد	هو فصل المتدرب من البرنامج التدريبي من قبل الهيئة.
التخصص العام	هو التخصص الرئيس في أي فرع من فروع الطب أو التخصصات الصحية الأخرى.
التخصص الدقيق	هو التخصص المتفرع من التخصص العام ويشترط للتخصص فيه الحصول على شهادة في التخصص العام.
مجلس الممارسة المهنية	هو مجلس يعنى بالقرارات التنفيذية والقواعد الإجرائية المرتبطة بالتصنيف والتسجيل بما يتوافق مع أنظمة الهيئة ولوائحها المعتمدة من مجلس الأمناء.
العقوبات التأديبية	هي الجزاءات التي توقع على المتدرب بعد ثبوت ارتكابه مخالفة تخل بالعملية التدريبية أو أصول الممارسة المهنية.

تشكل الدراسات العليا الصحية ركيزة أساسية لدعم النظام الصحي عبر تهيئة ممارسين صحيين يتمتعون بأعلى درجات الكفاءة والتأهيل. تقوم رؤية الهيئة السعودية للتخصصات الصحية على إيجاد مجتمع صحي يتمتع بكفاءات مؤهلة على أفضل المعايير، تنعكس تلك الرؤية عبر رسالة سامية تسعى لحماية وتعزيز الصحة بقيادة ممارسين صحيين يخدمون المجتمع بإنسانية وكفاءة. ضمن هذا الإطار تحرص الهيئة السعودية للتخصصات الصحية للعمل على دعم وتطوير التدريب ليتواءم مع التطلعات الكبيرة لخريجات التدريب.

حتى يتسنى للمتدربين الحصول على المستوى المنشود من الكفايات المهنية في تخصصاتهم الصحية وفق المعايير المنشودة فلا بد من توفر بيئة تدريبية داعمة. يجب أن تشمل هذه البيئة وضوح الأهداف التعليمية عبر مناهج عالية الجودة مشتملة على نظام تقويم مستمر، ومدعومة بمدربين أكفاء، وفي ظل أجواء تدريبية مشجعة وتراعي سلامة وصحة المتدربين. يشكل دور المدرب حجر الأساس في تحقيق الهدف المنشود من برامج الدراسات العليا وذلك عبر المشاركة الواعية والفاعلة للمتدرب في العملية التدريبية. لذلك فإن الخطة الاستراتيجية للهيئة السعودية للتخصصات الصحية قد نصت على "تمكين ودعم" المتدربين عبر تعزيز تمثيلهم وإيصال صوتهم للقائمين على التدريب في المنظومة الصحية، ليصبحوا جزءاً فعالاً ومهماً. كما أن دعم المتدربين وممثلهم يشكل فرصة سانحة لإعداد قادة في التدريب تمتد إسهاماتهم في المستقبل للمنظومة الصحية أيّاً كانت تخصصاتهم وقطاعاتهم.

تسعى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية لتعزيز مشاركة المتدربين في العملية التدريبية ليكونوا عنصراً فاعلاً ومؤثراً يساهم في ضمان جودة مخرجات التدريب. سيكون من ثمار دعم المتدربين أن تكون البيئة التدريبية بيئة صحية بعيدة عن الضغوط والمخاطر النفسية والجسدية حتى لا تؤثر على صحة المتدربين و مجتمعهم ومرضاهم أو تحول دون تحصيلهم وتطورهم في التدريب.

المادة الثانية : الأهداف :

تهدف هذه القواعد التنفيذية إلى الآتي :

١. وضع إطار نظامي لتمثيل المتدربين وتفعيل مشاركتهم.
٢. ضمان تمثيل المتدربين في لجان الهيئة وتعزيز مشاركتهم.
٣. تطوير البيئة التدريبية لتصبح داعمة للمتدربين وحاضنة لبرامج الإشراف والإرشاد الأكاديمي
٤. تعزيز الدور القيادي لمتدربي الدراسات العليا كقيادات ناشئة مستقبلية

تسعى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية لدعم تمثيل المتدربين وإيصال صوتهم للقائمين على التدريب. سيكون هناك توصيف لآلية التمثيل وتشكيل مجالس المتدربين مع تحديد مهام وأدوار تلك المجالس للوصول للهدف المنشود.

المادة الثالثة: مهام كبير المتدربين في المركز التدريبي (Chief Resident in the training center).

١. تمثيل متدربي المركز التدريبي في لجنتي التدريب والإشراف الأكاديمي بالمركز (والتي تشرف عليهما إدارة الشؤون الأكاديمية في المركز التدريبي) وإيصال صوت المتدربين لمدير البرنامج والإدارات المشرفة على التدريب في المركز التدريبي.
٢. التنسيق مع كبير المتدربين في المنطقة للتخصص وذلك لإيصال صوت المتدربين وإثراء تمثيلهم في لجنة الإشراف المحلية للتخصص ولجنة المتدربين في المنطقة.
٣. مساعدة مدير البرنامج التدريبي بالمركز في مجالات تصميم وعقد الأنشطة الأكاديمية والأعمال الإدارية المتعلقة بشؤون المتدربين على سبيل المثال (جداول المناوبات، ترتيب اجازات المتدربين).
٤. التنسيق مع مدير البرنامج في المركز التدريبي في سبيل انجاح برامج دعم المتدربين وتوفير الإرشاد الأكاديمي لهم.

التنسيق مع مدير البرنامج في المركز التدريبي لتشكيل فرق عمل من المتدربين وفق التالي:

- فريق النشاط الأكاديمي: والذي يهدف لتخطيط وتنسيق وتنفيذ الأنشطة الأكاديمية للبرنامج

في المركز التدريبي

- فريق البحث العلمي: والذي يهدف لتطوير وتنفيذ برامج البحث العلمي للمتدربين في المركز التدريبي
- فريق الجودة والتطوير: والذي يهدف لتطوير برامج تطوير وجودة نوعية للبرنامج في المركز التدريبي
- فريق العمل التطوعي: والذي يهدف لتطوير وتنسيق وتنفيذ الأعمال التطوعية للمتدربين في المركز التدريبي

٥. المساعدة في تنظيم المقابلات الشخصية للمرشحين للقبول في البرنامج التدريبي.

٦. العمل مع مدير البرنامج في المركز التدريبي لتطبيق برنامج التهيئة للمتدربين الجدد وبالتنسيق مع الجهات المعنية.

٧. القيام بأي مهام تعتمدها لجنة التدريب ولجنة الإشراف الأكاديمي في المركز ولجنة الإشراف المحلية وتوصيات اللجنة المحلية للمتدربين.

المادة الرابعة: آلية اختيار كبير المتدربين في المركز التدريبي أو المجموعة التدريبية المشتركة:

١. يحق لكل برنامج تدريبي مكتمل أو مجموعة تدريبية يتجاوز عدد المتدربين فيها العشرة متدربين تعيين كبير للمتدربين يقوم بتمثيلهم فيها. يتم تمثيل البرامج ذات العدد الأقل من ذلك عبر دمج تمثيلهم مع مراكز أخرى بالمنطقة أو على المستوى الوطني.
٢. في حال البرامج التي يتجاوز عدد المتدربين فيها الخمسين متدرباً فإنه يجب تعيين نائب كبير المتدربين في المركز المكتمل أو المجموعة التدريبية المشتركة لمساعدته في مهامه.

٣. يجب اتباع الوسائل المناسبة لتعزيز مشاركة المتدربين في اختيار كبير المتدربين الذي يمثلهم كوسائل الانتخاب والتصويت الإلكتروني.
٤. يتولى مدير البرنامج للتخصص في المركز المكتمل أو رئيس لجنة الإشراف المحلية للمجموعة التدريبية في المنطقة الإشراف على انتخاب كبير المتدربين.
٥. يقوم مدير البرنامج للتخصص في المركز المكتمل أو رئيس لجنة الإشراف المحلية للمجموعة التدريبية في المنطقة بإصدار قرار لتعيين كبير المتدربين وإعلام الجهات المعنية (قسم شؤون المتدربين في الهيئة وأقسام الشؤون الأكاديمية في المراكز التدريبية المكتملة) مع رفع صورة من القرار وثائق الانتخابات وذلك بعد أقصى شهر واحد من بدء العام الأكاديمي.
٦. يكون التعيين لعام أكاديمي واحد قابلاً للتجديد ولرة واحدة فقط في حال إعادة انتخابه مرة أخرى.
٧. توصي الهيئة السعودية للتخصصات الصحية باتخاذ كافة التدابير ليكون كبير الأطباء قادراً على تمثيل المتدربين ويجب أن يتحلى بحسن السيرة والسلوك ويتصف بصفات القيادة ومهارات التواصل للقيام بالمهام المنوطة به.
٨. يجب أن يكون كبير المتدربين مسجلاً نشطاً في البرنامج التدريبي وفي المستوى المتقدم للتدريب (senior level).

المادة الخامسة، حقوق كبير المتدربين:

١. يجب أن يحظى كبير المتدربين بكامل الدعم والتشجيع والاحترام من مدير البرنامج والجهات الإدارية والأكاديمية وزملائه المتدربين داخل وخارج المركز التدريبي.

٢. تخفيف الأعباء المهنية لكبير المتدربين ليتمكن من مزاولة مهامه وبما يضمن عدم الإخلال بتدريبه واكتسابه للمعارف والمهارات المطلوبة في البرنامج وفق التالي:

١.١. تخصيص ما يعادل ساعة يومياً (أو نصف يوم عمل أسبوعياً) كوقت مكتبي أو إداري للقيام بمهامه وذلك عبر التنسيق مع مدير ومنسق البرنامج بما يضمن عدم تعرض رعاية المرضى والعمل للضرر.

١.٢. تخفيف الأعباء المهنية كإنقاص عدد المناوبات أو الورديات (بما لا يقل عن واحدة ولا يزيد عن اثنتين) يتم إنقاصها عن معدل نصاب المتدربين في نفس مستواه في الشهر وذلك بالتنسيق مع مدير البرنامج وبما يراعي مصلحة التدريب.

٣. توفير مكتب ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به.

٤. سيحصل كبير المتدربين على تعريف بالمنصب من الإدارة التنفيذية للتدريب في الهيئة السعودية للتخصصات الصحية ككبير للمتدربين في تخصصه خلال فترة قيامه بالمهمة.

٥. سيحصل كبير المتدربين على شهادة شكر من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وسيكون ذلك خاضعاً لألية تقييم لأدائه من زملائه المتدربين والمشرف على البرنامج بعد انتهاء فترة توليه المنصب.

٦. ستعمل إدارة شؤون المتدربين على إيجاد محفزات لكبير المتدربين.

المادة السادسة: مهام كبير المتدربين بالمنطقة Regional Chief Resident.

١. تمثيل كافة المتدربين للتخصص في المنطقة وذلك عبر عضوية لجنة الإشراف المحلية ولجنة المتدربين المحلية. يشمل هذا التمثيل المهام التالية:
 - ١.١ يجب أن يتم دعوة كبير المتدربين في المنطقة لكافة اجتماعات هذه اللجان والاطلاع على جداول أعمالها والمشاركة الفاعلة فيها ويحق له التصويت على كافة المواضيع ذات الصلة بالمتدربين ويستثنى من ذلك المواضيع الشخصية المتعلقة به كمتدرب حيث يجب إنابة عضو ممثل آخر من أحد كبار المتدربين للتخصص للتصويت في هذه الحالة.
 - ١.٢ تمثيل المتدربين عبر التواصل مع كبار المتدربين للتخصص في المنطقة وإيصال صوتهم والتجاوب مع استفساراتهم.
 - ١.٣ أداء المهام المحددة للجنة المحلية للمتدربين (كما سيأتي في القسم اللاحق).
٢. القيام بأي مهام يكلف بها من قبل لجنة الإشراف المحلية أو لجنة المتدربين المحلية أو قسم شؤون المتدربين.

المادة السابعة: اللجنة المحلية للمتدربين:

هي لجنة يتم تشكيلها في بداية كل عام أكاديمي بعضوية كبير المتدربين من كافة تخصصات شهادة الاختصاص السعودية في المنطقة وفق القواعد المنظمة لذلك، يتم انتخاب رئيس للجنة عبر التصويت بحضور رئيس قسم شؤون المتدربين. بالإضافة لتمثيل المتدربين في لجان الإشراف على التدريب داخل المركز التدريبي (لجنة التدريب على مستوى القسم ولجنة الإشراف

الأكاديمي على مستوى المركز) فإن كبير المتدربين سيعمل على إيصال صوت المتدربين عبر اللجنة المحلية للمتدربين في المنطقة.

المادة الثامنة : مهام اللجنة المحلية للمتدربين:

تقوم اللجنة المحلية للمتدربين بالمهام التالية:

١. تعزيز التواصل بين كبار المتدربين لتبادل الخبرات فيما يتعلق بمهامهم.
٢. العمل على رصد صوت المتدربين وإيصال آرائهم والتواصل مع إدارة شؤون المتدربين في الهيئة بهذا الخصوص.
٣. تنسيق العمل المشترك لدعم العملية التدريبية فيما يتعلق بالجوانب التالية:
 - ٣.١. الأنشطة الأكاديمية العامة.
 - ٣.٢. المهام الأكاديمية المتقدمة (كالتدريب على الأبحاث والمحاكاة والمهارات المتقدمة).
 - ٣.٣. تعزيز وتحسين الجودة للتدريب.
٤. يتم عقد اجتماعات للجنة المحلية للمتدربين في كل منطقة وذلك في مقر الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وبمعدل لا يقل عن اجتماعين ولا يزيد عن أربعة اجتماعات في السنة.
٥. تنسيق التمثيل والمشاركة في مبادرات الهيئة والمجتمع كالأعمال التطوعية والأنشطة العلمية والمؤتمرات المرتبطة بتخصصاتهم متى ما طلب منهم ذلك.
٦. عقد لقاءات سنوية للرفع بالتوصيات اللازمة للجنة المركزية للتدريب حيال العملية التدريبية واحتياجات المتدربين.

٧. تشترك اللجان المحلية للمتدربين في كافة المناطق في تنظيم مؤتمر القيادة للمتدربين بالتزامن مع مؤتمر التعليم الطبي للهيئة.

٨. تمثيل المتدربين في اللجنة المركزية للتدريب أو أي محافل ولجان أخرى يتم طلب تمثيل المتدربين فيها.

٩. القيام بأي مهام تعتمدها اللجنة المركزية للتدريب.

المادة التاسعة : آلية اختيار كبير المتدربين في المنطقة:

١. يقوم قسم شؤون المتدربين التابع للإدارة التنفيذية للتدريب (وبالتنسيق مع إدارات شؤون

التدريب ولجان الإشراف المحلية) عملية انتخابية بين كبار المتدربين لكل تخصص في المراكز

التدريبية أو المجموعات المشتركة لكل منطقة وذلك بعد أقصى شهرين من بدء العام الأكاديمي.

٢. كنتيجة للانتخابات، يقوم المدير التنفيذي بإصدار قرار تعيين كبير المتدربين لكل تخصص في

كل منطقة ليكون عضواً في لجنة الإشراف المحلية وعضواً في لجنة المتدربين المحلية في المنطقة.

٣. يتم انتخاب رئيس للجنة المحلية للمتدربين في كل منطقة خلال أول اجتماع لأعضائها وذلك

بحضور المدير التنفيذي للتدريب.

٤. يحق لرئيس اللجنة المحلية للمتدربين أن يعين نائباً له في رئاسة اللجنة ويقوم بمساعدته والقيام

بمهامه في حال غيابه.

المادة العاشرة : أحكام عامة:

- تقوم الهيئة باتخاذ كافة الإجراءات للتأكد من جودة عمل كبير المتدربين وتقييمهم وكذلك حفظ حقوقهم بالوسائل المتاحة واتخاذ كافة التدابير لتحقيق ذلك.
- يعمل بهذه القواعد من تاريخ نشرها.
- للمجلس التنفيذي للتعليم والتدريب حق تفسير هذه القواعد.
- يصدر الأمين العام للهيئة القرارات اللازمة لتنفيذ هذه القواعد.